

التحويل الإرثي

يقوم مركز المقاصلة والحفظ المركزي بكافة عمليات التحويل الإرثي على الأوراق المالية العائدة للشركات المدرجة لدى سوق دمشق للأوراق المالية، حيث يشترط في الأوراق المالية المراد تحويلها أن تكون:

- وودعة لدى مركز المقاصلة والحفظ المركزي، وإن لم تكن وودعة يتم إيداعها أولاً من أجل البدء بعملية التحويل.
- غير مقيدة بأي قيد من قيود الملكية التي تمنع التصرف بها.

على أحد الورثة القدوم إلى مركز المقاصلة والحفظ المركزي من أجل القيام بما يلي:

أولاً: تقديم المستندات والوثائق التالية:

- وثيقة حصر إرث مصدقة أصولاً على أن لا يمضي ثلاثة أشهر على تصديقها.
- صور عن وثائق إثبات الشخصية لجميع الورثة (هوية شخصية، جواز سفر، قيد ردي فرنسي).

ثانياً: إلء طلب التحويل الإرثي من قبل أحد الورثة بالمعلومات المطلوبة، وتوقيعه أمام موظف المركز المختص.

ثالثاً: في حال وجودكسور أسمهم عند توزيع الحصص الإرثية على الورثة (والمحتسبة من قبل المركز)، يتم التوقيع على اقرار تنازل عن كسور الأوراق المالية، وذلك لعدم إمكانية تجزئة الورقة المالية الواحدة بحيث يتم جبر الكسور في حصص الورثة الآخرين إلى أقرب عدد صحيح.

رابعاً: تسديد بدل نقل ملكية الأوراق المالية وبالبالغ (50.00) خمسة بالألف من القيمة السوقية للورقة المالية من طرف واحد، على ألا تقل عن (1,000) ل.س ألف ليرة سورية.

يتم احتساب البدل وفق المعادلة التالية: (سعر الإغلاق للسهم المراد تحويله * عدد الأسهم المراد تحويلها * 50.00)

خامساً: يقوم المركز بتنفيذ عملية التحويل الإرثي ويقدم لطالب التحويل صورة طبق الأصل عن طلب التحويل الإرثي بعد تنفيذه.